الباب السادس عشر .

الشرط .

حرفا الشرط .

وهما إن ولو يدخلان على جملتين فيجعلان الأولى شرطا والثانية جزاء كقولك إن تضربني أضربك ولو جئتني لأكرمتك خلا أن إن تجعل الفعل للإستقبال وان كان ماضيا ولو تجعله للمضي وإن كان مستقبلا كقوله تعالى (لو يطيعكم في كثير من الأمر لعنتم) وزعم الفراء أن لو تستعمل في الإستقبال كإن .

فعلا الشرط والجزاء .

ولا يخلو الفعلان في باب إن من أن يكونا مضارعين أو ماضيين أو أحدهما مضارعا والآخر ماضيا فإذا كانا مضارعين فليس فيهما إلا الجزم وكذلك في أحدهما إذا وقع شرطا فإذا وقع جزاء ففيه الجزم والرفع قال زهير .

(وإن أتاه خليل يوم مسألة ... يقول لا غائب مالي ولا حرم)